[136] ناحية الامام، هذا فضلا عن أن التمكين من ا والاجبار ينافي التكليف، ولو جاز على ا تمكين الامام لجاز عليه قهر العباد على الطاعات ومنعهم عن المعاصي من غير واسطة الامام وفي هذا إلجأ، بينما طاعة الامام إمتثال لاوامر ا تعالى ونواهيه دون قهر على الطاعة أو على الامتثال } (1). وأنت ترى هذا كله حيث أن جواب العلامة (قدس). الذي نقله فيه الكفاية لمن ألقى السمع وهو شهيد فلا مجال لقوله بعد ذلك { غير أن الحلي قد بسط وجهة نظر الشيعة ولم يفند انتقادات أهل السنة التي لا تزال قائمة، يقول الرازي: إن الواحد منا إذا احتاج إلى هذا الامام - غير المتمكن ليستفيد منه علما أو دينا أو يجلب بواسطته إلى نفسه منفعة أو يدفع عنها مضرة، فلو أتى أي حيلة كانت لم يجد منه البتة أثرا ولا خبرا، وإذا كان المقصود من نصب هذا الامام إما منفعة دينية أو دنيوية فالانتفاع يعتمد على إمكان الوصول إليه، فلما تعذر ذلك تعذر الانتفاع به، وإذا تعذر الانتفاع به لم تكن في نصبه فائدة أصلا، فكان القول بوجوب نصبه عبثا. والخوف من الامام مشروط بوجوده، لان الخوف من المعدوم محال فيستحيل حصول الخوف منه مع تجويز عدمه } (2). لاننا لا نقول بذلك مطلقا بل نقول إن أحد الاوجه من الانتفاع به هو إمكان الوصول إليه أما الحصر بهذا الوجه فلا، والفرق واضح. وإذا توقفنا على هذا الوجه فاتت فائدة أنبياء كثيرين في فترات كثيرة فهذا موسى - على نبينا وآله وعليه السلام - ترك قومه وذهب يناجي ربه فهل بقي على نبوته في تلك الفتره أم انزاحت منه النبوة بذهابه، وعدم تمكنهم من الوصول إليه ؟ ! وما فائدة بقأه نبيا في تلك الفترة ؟ !

_____

(1) المصدر نفسه / ص 75. (2) المصدر نفسه / ص 76 (*).

_____